

فهو اجازة قصر وقال بعضهم اجازة القصر هو تكثير المعنى  
 بتقبل اللفظ وقالوا اخره ان يكون اللفظ بالنسبة الى  
 المعنى اقل من قدر المعهود عادة وسبب حسنه انه يدل  
 على التمكن في الفصاحة ولهذا قال صلى الله عليه وسلم  
 ادبت جوامع الكلم قال بعضهم اعطيت قوة  
 اجازة اللفظ مع بسطة المعاني فانيت بالكلمات  
 البيرة والمعاني الكثيرة ومن استلكت قوله نقلا  
 ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتنا ذى القربى ذمى  
 عن الخفاء والمنكر والبنى فان العدل هو الصراط المستقيم  
 المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط المثار به الى  
 جميع الواجبات اعتقادا وخلقيا وعملا والاحسان هو  
 التودع بالنوازل والاخلاص في موارج العمودية  
 لقوله صلوات الله عليه الاحسان ان تبتد الله كانك  
 تراه اى تبتدئه مخلصا في نيتك واقفا في الخشوع اخذ  
 اهية الخذل الى ملاك حصي وايتنا ذى القربى هو الزيادة  
 على الواجب من النوافل هذا من جانب الاوامر واما  
 من جانب النواهي فبالنهي والاشارة الشهواتية  
 الخارجية عن الاذن كالزنا وعينه وبالمنكر الى الافراط كالميل  
 من ان القوة الشخصية وبالبنى الى الاستملاء على الناس  
 الفايض عن القوة الوهمية ولا يوجد شر الا وهو مندفع  
 تحت هذه الاقسام ولهذا قال ابن مسعود ما في القرآن  
 اية اجمع الخ والشر من هذه الاية اخرج في المستدرک  
 وروى البيهقي في شعب الايمان عن الحسن انه قواها يوما

ثم وقف قال ان الله جمع لكم الخبز كله والشر كله في اية  
 واحدة فوالله ما ترك العدل والاحسان من طاعة  
 الله شيئا ولا ترك الخفاء والمنكر والبنى من معصية  
 الله شيئا الا حقه قوله تعالى خذ المعنوا امر بالعرف  
 واعرض عن الجاهلين فانها جامعة لمكارم الاخلاق  
 لا في اخذ المعنوا الشاهل والسامح في الحقوق واللين  
 والرفق في الدعاء الى الدين وفي الامر بالمعروف والنهي  
 عن المنكر وما شئت كل ما من المحرمات وفي الاعراض  
 البصر والحلم والتودد روى عن جعفر الصادق رضي  
 الله تعالى عنه ان الله امر نبيه في هذه الاية بمكارم  
 الاخلاق وليس في القرآن اية اجمع لمكارم الاخلاق  
 منها ومن يدعي الاجازة قوله تعالى قل هو الله احد لا اله الا  
 هو له نهاية التازية وقد تضمنت الرد على نحو اربعين فرقة  
 كما ارد ذلك بالتصنيف بهاء الدين بن شداد وقوله  
 تعالى ولكم في القصاص حياة فان معناه كثير ولفظه  
 يسير لان معناه ان الانسان اذا علم انه قتل قتل  
 قتل كان ذلك داعيا قويا له الى ان لا يقدم على القتل  
 فارتمع بالقتل الذي هو قضا من كثير من قتل الناس  
 بعضهم لبعض فكان ارتفاع القتل حياة لهم وقد  
 تضمنت هذه الجملة على اوجه ما كان عند العرب في هذا  
 المعنى وهو قولهم القتل انى للقتل بغير من وجهها واكثر  
 وقد اشار ابن الاثير الى ادكار هذا التفضيل وقال  
 لانسبة بين كلام الخالق وكلام المخلوق وانما العاقل